

## قرار وزاري

رقم ٢٠١٨/٥٣٤

### بتعديل بعض أحكام اللائحة التنظيمية للكليات التقنية

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٧٦ بتحديد اختصاصات وزارة القوى العاملة واعتماد هيكلها التنظيمي ،  
وإلى اللائحة التنظيمية للكليات التقنية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٤/٧٢ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

## تقرر

### المادة الأولى

يستبدل بنص المادة (١٤) من اللائحة التنظيمية للكليات التقنية المشار إليها ، النص الآتي :  
المادة ( ١٤ )

" يكون لكل كلية مجلس يشكل بقرار من الوكيل برئاسة عميد الكلية ، وعضوية كل من :

- ١ - مساعد العميد للشؤون الأكاديمية .
- ٢ - مساعد العميد لشؤون الطلاب .
- ٣ - مساعد العميد للشؤون الإدارية والمالية .
- ٤ - رئيس مركز اللغة الإنجليزية .
- ٥ - أربعة ممثلين من مختلف القطاعات الاقتصادية الخاصة ، بعد التنسيق مع الجهات ذات الصلة ، وبعد موافقة الوزير " .

### المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحكامه .

### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٧ من ربيع الثاني ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٢٥ من ديسمبر ٢٠١٨ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزير القوى العاملة